قرار امهال

صادر من محكمة جنايات عمان

لما لم يقبض على المتهم كاوب مليحان الشاخ من اهالي عشيرة الحامد المتهم به جرم القتل تعمداً فقد منح من جانب رئاسة محكمة عمان موعدا عشرة ايام اعتبارا من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون . على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

٣١ — ٥ — ١٩٤٨

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق عمان

رقم الدعوى الاساسي : ٧٢٣

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : عبده احمد عزون من حيفا .

يقتضي حضور رئيس لمحكمة حقوق عمان يوم الاحد الواقع ١٣ — ٦ — ٩٤٨ الساعة ٨ صباحا زوالية للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابا .

الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : يوم الثلاثاء في ١٥ شعبان سنة ١٣٦٧ الموافق ٢٢ حزيران سنة ١٩٤٨ — العدد ٩٤٨

عدد ممتاز

الفهرس

الصحيفة



المطبعة الوطنية ـ عمان